

سنن الدارقطني

2 - نا محمد بن الحسين بن محمد بن حاتم ومحمد بن الحسين المقرئ النقاش قال نا محمد بن حم بن يوسف الترمذي نا إسماعيل بن بشر البلخي نا عصام بن يوسف Y بهذا الإسناد نحوه الا أنه قال من الوضوء الذي لا يتم الوضوء إلا بهما تفرد به عصام عن بن المبارك ووهم فيه والصواب عن بن جريج عن سليمان بن موسى مرسلنا عن النبي A من توضأ فليتمضمض وليستنشق وأحسب عصام حدث به من حفظه فاختلط عليه فاشتبه بإسناد حديث بن جريج عن سليمان عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي A قال أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل وا □ أعلم